

## كتاب الصلاة ومواقيتها من البخاري للشيخ ابن عثيمين 41

محمد بن صالح العثيمين

نعم حدثنا اسحاق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس قال لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصلى حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين في قبر الكعبة وقال - 00:00:01  
هذا القبلة الترجمة باب قول الله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى فاين الشاهد في الحديثين نعم تنازع لكن من مقام كان ايش يحتملنا ان يكون البخاري رحمة الله ذهب الى ما ذهب اليه بعض العلماء من ان مقام ابراهيم ليس هو ذلك الحجر المعروف - 00:00:23

او انه ذهب الى ما قيل في التاريخ ان مقام ابراهيم كان لاصقا بالکعبه وانه اتخد من مقامه مصلى وهو متوجه الى الكعبه اما في مكانه الان فمن المعلوم انه ليس لاصقا بالکعبه - 00:01:04  
وقد قيل ان هذا هو الصحيح اي ان المقام كان في الاول لاصقا بالکعبه وفي زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى تأخيره الى هذا المكان ما نشيد شرح - 00:01:28

ها؟ نعم شغل قوله هذه القبلة الاشارة الى الكعبه قيل المراد بذلك تقرير حكم الانتقال عن بيت المقدس وقيل المراد ان حكم من شاهد البيت وجوب مواجهة عينه جزما بخلاف الغائب. وقيل المراد ان الذي امرتم باستقباله ليس هو الحرم - 00:01:44

ليس هو الحرم كله ولا مكة ولا المسجد الذي حول الكعبه. بل الكعبه الى وجه الكعبه اي هذا موقف الامام ويفيد ما رواه البزار من حديث عبدالله ابن حبشي الخثعمي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الى باب الكعبه - 00:02:10  
ويقول ايها الناس ان الباب قبلة. ان الباب قبلة البيت وهو محمول على الندب لقيام الاجماع على جواز استقبال البيت من جميع جهاته والله اعلم. نعم صحيح. ها نعم قوله في وجه الكعبه اي اي مواجهة باب الكعبه؟ قال الكرماني الظاهري من الترجمة انه مقام ابراهيم - 00:02:30

اي انه كان عند الباب قلت قدمنا انه خلاف المنقول عن اهل العلم بذلك. وقدمنا ايضا مناسبة الحديث للترجمة من غير هذه الحيثية وهي ان استقبال المقام غير واجب ونقل عن ابن عباس كما رواه الطبراني وغيره انه قال ما احب ان اصلى - 00:03:01  
بن کعبه من صلی فيها فقد ترك شيئا منها خلفه وهذا هو السر ايضا في ايراد حديث ابن عباس في هذا الباب يمكن في اول الكتاب. ها؟ ايه في اول البداية - 00:03:21

ينترجم نقرأ الباب من اول يترجمه وتحتم مقام ابراهيم المصلي قال ابن حجر رحمة الله تعالى قوله باب قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وقع في روايتنا واتخذوا بكسر الخاء على - 00:03:39  
الامر وهي احدى القراءتين والاخري بالفتح على الخبر والامر دال على الوجوب. لكن عقد اجماع على جواز الصلاة الى جميع جهات الكعبه. فدل على عدم تخصيص وهذا بناء على ان المراد بمقام ابراهيم الحجر الذي فيه اثر القدمين. الحجر. نعم. الحجر الحجر الذي فيه اثر - 00:04:01

قدميك وهو موجود الى الان. وقال مجاهد المراد ونقول ايضا هو موجود؟ الى الان. الى الان نعم فقال مجاهد المراد بمقام ابراهيم الحرم كله والاول اصح وقد ثبت دليلا عند مسلم من حديث جابر وسيأتي عند المصنف عند - 00:04:21  
ايضا قوله مصلى اي قبلة قاله الحسن البصري وغيره وبه يتم الاستدلال وقال مجاهد اي مدعى يدعى اي مدعى اي

مدعى يدعى عنده ولا يصح حمله على مكان الصلاة لانه لا يصلى فيه بل عنده ويترجح قول الحسن بأنه جار على المعنى -

00:04:40

الشرعى واستدل المصنف على عدم التخصيص ايضا بصلاته صلى الله عليه وسلم داخل الكعبة. فلو تعين استقبال المقام لما هناك بأنه كان حينئذ غير غير مستقبله. وهذا هو السر في ايراد حديث ابن عمر عن بلال اعد هذا - 00:05:06

واستدل المصنف على عدم التخصيص ايضا بصلاته صلى الله عليه وسلم داخل الكعبة. فلو تعين استقبال المقام لما صحت هناك لانه حينئذ غير مستقبله. وهذا هو السر في ايراد حديث ابن عمر عن بلال في هذا الباب. وقد روى الازرقى في اخبار مكة - 00:05:26

بسانيد صحيحة ان المقام كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر في الموضع الذي هو هو فيه الان. حتى جاء حتى جاء سيفا حتى جاء سيل في خلافة عمر فاحتمله حتى وجد حتى وجد باسفل مكة - 00:05:46

فاوتي به فربط الى اشتال الكعبة حتى قدم عمر فاستثبتت في امره حتى اثبتت نعم. فاستثبتت في امره حتى تحقق موضعه الاول فاعاده اليه وبني حوله فاستقر ثم الى الان. قوله طاف بالبيت العمرة كذا - 00:06:06

الاكثر والمشتملى والحموى طاف بالبيت بعمرة لحذف الله من قوله العمرة ولابد من تقديرها ليصح الكلام فالخلاصة ان كون الرسول عليه الصلاة والسلام صلى في الكعبة ثم صلى الى وجه الكعبة يدل على انه لا يشترط - 00:06:26

ان يتخذ من مقام ابراهيم مصلى. وانه لو صلى في غير ذلك لكان جائزا ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع لما قضى من الطواف تقدم الى مقام ابراهيم فقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى - 00:06:52

فهذا دليل على ان المراد بالمقام هذا هذا الحجر وان المراد بكونه مصلى ان يصلى خلفه ينزل كل نص على محله نعم العمل الصالح كيف الاولى ان يقول عن الانسان - 00:07:10

اي نعم القول على يساره بين سنتين اللاتين على يسارى هذا الانسان الداخل وقوله اذا دخلت هذا يسمى عندهم باب الالتفات نعم نعم اي نعم موافقة للي هو نعم كيف - 00:07:42

نعم الحجر الحجر الموجود لله اما الاثر فقد انمحى من زمان لكن قصيدة ابي طالب اللامية المشهورة تدل على انه باق اثره حيث قال وموطى ابراهيم في الصخر رتبة على قدميه حافيا غير نائم - 00:08:25

اللهم الا ان يكون مراد ابي طالب رتبة يعني في الاصل وانها محت فيما بعد لكن الان الذي يشاهد من خلف الزجاج يجد ان هناك موضع كانه موضع قدم وهذا مصنوع - 00:08:57

نعم ثالث باب التوجه نحو القبلة حيث كان. وقال ابو هريرة قال النبي صلى الله نعم كيف؟ ايه ايه نعم مسموع القدم. قدما لاعلان المشاهد المسلمين نعم باب التوجه نحو القبلة حيث كان. فقال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم استقبل القبلة وكبر - 00:09:18

حدثنا عبد الله ابن رجاء قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهمما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى نحو بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه الى الكعبة - 00:09:50

فانزل الله قدر تقلب وجهك في السماء فتوجه نحو الكعبة وقال السفهاء من الناس وهم اليهود ما ولهم عن قبلة التي كانوا عليها قبل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء الى صراط مستقيم. فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم رجل - 00:10:10

ثم خرج بعدما صلى فمر على قوم من الانصار في صلاة العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه توجه نحو الكعبة فتحرف القوم حتى توجهوا نحو الكعبة - 00:10:30

وهذه غير مباشرة لان قضية القبلاء قباء ادركهم في صلاة الفجر وهذا في صلاة العصر ويقال ان المسجد الذي في المدينة ويقال له مسجد مسجد القبلتين يقال انه هذا هو الذي صار فيه الانحراف والله اعلم - 00:10:50

في هذا الحديث طائف اولا كون الرسول عليه الصلاة والسلام صلى نحو بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا هذا موافقة

لمن؟ لاهل الكتاب حتى كان يسل رأسه دون ان يفرقه - [00:11:12](#)

موافقة لاهل الكتاب وتحببا اليهم. ثم فيه حكمة اخرى وهو عدول الرسول عليه الصلاة والسلام عن ذلك الى السابت اخيرا يدل دالة واضحة على انه عبد مأمور، رسول مرسلا. وانه لا يتبع هواه. وانما يتبع - [00:11:32](#)

ما انزل اليها ولو كان يتبع هواه لاحب ان يكون على وتنيرة واحدة لئلا يقال انه ايش؟ متناقض وفي قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء ولم يقل قد رأينا - [00:11:55](#)

هذا مراعاة لحكاية الحال يعني كانه الامر. مع انهم امر سابق وفي هذه الاية دليل على ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يحب ان يوجه الى الكعبة لانها اول بيت وضع للناس - [00:12:12](#)

وفيه دليل على ان المصلي اذا تبيّنت له شيء الجأ قبلة في اثناء الصلاة وجب عليه الانحراف ولو كان انحرافا تاما فان هؤلاء انحرفوا انحرافا تاما جعلوا ظهورهم نحو بيت المقدس ووجوههم نحو الكعبة - [00:12:34](#)

وفيه دليل على جواز العمل بخبر واحد لان هؤلاء انحرفوا لم يقولوا والله ما يمكن ان ننحرف لان الاصل فقول من كان على مكان.

نقول اذا كان المخبر عدلا فانه قبل قوله. بخلاف الشهادة في الاموال لانها حقوق ادميين. مبنية على الشح - [00:12:55](#)

وعلى التثبت والتأكد وفيه ايضا ان من اجتهد ثم تبيّن له الخطأ في اثناء الصلاة وجب عليه ايش ايش؟ ان ينحرف وانه لا يضر ما حصل واما من صلى بدون اجتهاد ثم جاءه رجل وقال القبلة امامك قبلة عن يمينك او وراك فانه يستأنف الصلاة من جديد -

- [00:13:22](#)

لانه لم يشر ولم يتحرى ولم يسأل نعم كيف كلهم يتتحولون اذا كان في نساء يتتحولن الى خلف الصور الى خلف الرجال نعم ان الفرض كالنفع الا بدليل نعم - [00:13:50](#)

هذا لنا ان نقول ان الفرض كالنفع ولنا ان نقول ان هنا دليلا على ان الفرض ليس كالنفع لان الرسول صلى الله عليه وعلى الله وسلم كان يصلي باصحاب الفريضة - [00:14:25](#)

ولم ينقل عنه انه كان يتبعه مع شدة الدواعي الى نقله لو كان يفعله فقد كانوا لما رأوا اضطراب رحلته بين التكبير والقراءة سألوا ماذا تقول نعم ثلاثة؟ سؤال. سليم - [00:14:38](#)

نعم عليه السلام لا بأس اذا قصد الدعاء بآيات الدعاء لم تكن قراءة ولهذا يجوز للجنب ان يدعوا بهذه الآيات لانه قصد القراءة فصلته عناء لانه قصد الدعاء نعم. حدثنا مسلم - [00:14:59](#)

انتهى الوقت؟ لا لا انتهى الوقت - [00:15:37](#)